

2019/7/10

2019/7/10

العدد 157

## أمر تسوية الصادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه

استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

أقرر:

1. اعتبار عموم قرية خاراس التابعة لمحافظة الخليل منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية.

**القاضي / موسى شكارنة**  
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه

؛ من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي

ضي قرية سرطة التابعة لمحافظة سلفيت منطقة رية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.

اسم الحوض
خلة القبة والميدان الحي الجنوبي
خلة القبة والميدان الحي الشمالي

ن حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان

**القاضي / موسى شكارنة**  
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه